حقوق الانسان بين الواقع والطموح
دراسة في ضوء التعريف والخصائص والاهمية

Human Rights between Reality and Ambition
A Study in Light of Definition, Characteristics and Importance

عليرضا دبيرنيا – أستاذ مشارك – قسم القانون العام – جامعة قم – إيران

Alireza Dabirnia , Associate Professor of Public Law , University of Qom , Qom , Iran

Email: dr.dabirnia.alireza@gmail.com

ناجح حسن ناصر– طالب دكتوراة في القانون العام – جامعة قم – إيران

Najeh Hassan Nasser, PhD student in public law
University of Qom , Qom , Iran
Email: najeh2619@gmail.com

١٤٤٧هـ ٢٠٢٥م

الملخص

إن الهدف الأساسي للمجتمع الدولي هو حماية حقوق الإنسان. ومن ثم، تبرز الحاجة إلى توضيح هذه الحقوق، وتحديد مفهومها وخصائصها وأهميتها، نظرًا لما يشهده العالم من انتهاكات متواصلة لحقوق الإنسان. فعلى الرغم من أن الاتفاقيات الدولية تهدف في جوهرها إلى حماية هذه الحقوق، إلا أن الانتهاكات أصبحت أكثر شيوعًا من الحماية ذاتها. لذا، لا بد من توضيح هذه الحقوق للناس ليتمكنوا من الدفاع عن أنفسهم. كما أن قواعد الحماية أصبحت عاجزة عن مواكبة التطورات الدولية. وكان هذا هو الدافع الأساسي الذي حفّزني على كتابة دراسة حول هذا الموضوع بعنوان «حقوق الإنسان بين الواقع والطموح – دراسة في ضوء التعريف والخصائص والأهمية».

السؤال الذي تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة عنه هو: هل تمكنت النصوص الواردة في الاتفاقيات الدولية من حماية حقوق الإنسان فعلًا؟ وهل استطاعت الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الأفراد لتمكّنهم من الإحاطة بها وفهمها؟

لذلك، كان الهدف من الدراسة هو تعريف الناس بهذه الحقوق، وبيان طرق ضمانها، وأهميتها في حياة الفرد والمجتمع، وهو ما يشكل الهدف الأساسي للبحث. وبناءً على ذلك، ومن خلال بيان سبب إعدادها وتوضيح فكرتها الرئيسة، خلصت الدراسة إلى عدد من النتائج المهمة، أبرزها تحديد مفهوم حقوق الإنسان وتقسيماتها، ولا سيّما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تُعدّ جزءًا لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان العالمية، والهادفة إلى صون كرامة الإنسان وتحقيق العدالة. غير أن تحقيق هذه الحقوق لا يمكن أن يتم دون تدخل الدولة عبر اتخاذ تدابير إيجابية تتعلق بالتشريع والتنفيذ. ولهذا، فإن تدخل الدولة يُعد ضروريًا في كثير من الحالات لضمان حقوق الإنسان، التي يجب أن تكون شاملة وعالمية ومترابطة. كما تحتل هذه الحقوق مكانة مهمة في الاتفاقيات الدولية، التي تشكل أساسًا قانونيًا لها، مثل العهدين الدوليين لعام ١٩٦٦.

الكلمات المفتاحية: حقوق الإنسان، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، العهود والاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان.

Abstract

The primary goal of the international community is to protect human rights. Therefore, it is necessary to clarify these rights, define their concept, characteristics, and importance, given the ongoing violations of human rights. While these conventions aim to protect human rights at their core, violations have become more prevalent than protection. Therefore, these rights must be made clear to people so that they can protect themselves. Moreover, the rules of protection have become incapable of keeping pace with international developments. This was the primary reason that prompted me to write a study on this topic, titled "Human Rights between Reality and Ambition - A Study in Light of Definition, Characteristics, and Importance." The question I wish to pose in this study is: Have the texts contained in international conventions been able to protect human rights? Have they been able to reach the largest possible number of people, enabling them to become familiar with them or understand them? Therefore, the goal was to familiarize people with these rights, the methods for guaranteeing them, and their importance in the lives of individuals and society. This constitutes the primary objective of the research and study. Therefore, by stating the reason for its establishment and clarifying the main idea, the study concluded with a number of important results, represented by a statement of human rights and their divisions, most notably economic, social, and cultural rights, which are an integral part of the global human rights system, aiming to preserve human dignity and achieve justice. However, these rights cannot be achieved without state intervention by taking positive measures related to legislation and implementation. Therefore, in many cases, and even in many cases, state intervention is required to guarantee human rights, which must be comprehensive, universal, and interconnected. These rights also hold an important place in international conventions, forming a legal basis for them, such as the two international covenants of 1966.

Keywords: human rights, economic, social and political rights, human rights covenants.

المقدمة

تُعد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية جزءًا لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان العالمية، حيث تهدف إلى ضمان الكرامة الإنسانية وتحقيق العدالة الاجتماعية. هذه الحقوق تشمل الحق في العمل، التعليم، السكن، الرعاية الصحية، ومستوى معيشي لائق، وتشكل أساسًا لتحقيق التنمية المستدامة وبناء مجتمعات متماسكة. ولفهم أبعاد هذه الحقوق بشكل شامل، يتطلب الأمر دراسة المفاهيم والمصطلحات التي تُستخدم لوصفها في الوثائق الدولية لحقوق الإنسان، وتحليل الأسس النظرية التي بنيت عليها. كما يستدعي التطرق إلى تطور مفهوم الحق نفسه عبر التاريخ وتأثير الفلسفات المختلفة على تشكيل هذه الحقوق. وبالإضافة إلى ما سبق، فقد أُدرجت هذه الحقوق ضمن أهم الاتفاقيات الدولية، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦، الذي يُعد المرجع الرئيسي في هذا المجال. كما أكدت المادة (٢٥) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ على الحق في مستوى معيشي لائق يشمل الغذاء والملبس والمسكن والرعاية الطبية. ومن جهة أخرى، تُعتبر اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٢ لعام ١٩٥٢ بشأن الحد الأدنى لمعايير الضمان الاجتماعي من أبرز الوثائق التي أرست التزامات واضحة على الدول لضمان هذه الحقوق. وقد تبنت العديد من الدول هذه المعايير ضمن تشريعاتها الوطنية، ما يعكس الطابع العالمي لهذه الحقوق وأهميتها في بناء مجتمع عادل ومتوازن

المبحث الاول

التعريف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تعد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية جزءًا لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان الشاملة، وتستمد مشروعيتها من كرامة الإنسان وحقه الطبيعي في العيش بكرامة وتحقيق ذاته في مختلف جوانب الحياة. هذه الحقوق تستند إلى أسس نظرية عميقة تجعلها حقوقًا لصيقة بالإنسان ذاته، بغض النظر عن انتمائه العرقي أو الديني أو السياسي، إذ تعبر عن الحاجة إلى التوازن بين تطور الفرد الشخصي ومتطلبات التعايش الاجتماعي.

سنناقش هذا المبحث وفق مطلبين اثنين:

ينقسم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسيين:

– المطلب الأول: يتناول تعريف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، من خلال توضيح ماهيتها ومضامينها الأساسية، إضافةً إلى بيان مدى ارتباطها بالحقوق الأخرى.

– المطلب الثاني: يركز على الاسس القانونية لحقوق الانسان مع بيان طبيعتها التكميلية والضرورية لضمان حياة كريمة للأفراد، ومدى تأثيرها على التنمية المستدامة وتحقيق التوازن في المجتمعات.

المطلب الأول

تعريف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الحقوق هي القواعد والضوابط التي تحمي مصالح الأفراد والجماعات، وتضمن العدالة والمساواة بينهم. وهي مصدرها الرئيسي هو القانون، وتشمل حقوق الإنسان، حقوق المواطنة، حقوق الملكية، وحقوق العمال وغيرها. الحقوق تهدف إلى حماية الحريات الفردية. و ضمان المساواة والعدالة. و تعزيز الاستقرار والسلام الاجتماعي. و حماية الملكية والخصوصية. و تعزيز التنمية البشرية.الحقوق لها أهمية كبيرة في الحفاظ على النظام القانوني والاجتماعي، وتعزيز العلاقات بين الأفراد والدولة. الحقوق الثقافية في اللغةلقد تعددت الدراسات والمعالجات القانونية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية لقضية الحقوق وتطورها، فضلا عما اتصل بتلك الدراسات من قضايا كالاعتراف بحقوق الإنسان ومدى مراعاتها في مختلف المجتمعات، بحسب نمو المجتمع وتطوره من البدائية غير المتمدنة إلى المدنية المتحضرة، ومن ثم ظهور وتنامي المؤسسات الدستورية والسياسية التي تخاطب هذه الحقوق أو تنص عليها. إن قضية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية قضية مركبة ومتعددة الأبعاد والمداخلات، تختلف في جوانبها الدينية والمدنية والسياسية والثقافية والاجتماعية، لذلك أصبحت مثار اهتمام العديد من فروع المعرفة وتخصصاتها.[١] فوجد القانون نفسه وهو يقوم بعملية التأصيل للحقوق الثقافية وتقنينها ويقوم بعرض النصوص القرآنية وتفسيرها، ووضع التعاليم والنظم الإسلامية في جميع تلك المجالات، من اجل حفظ حقوق الإنسان وصيانتها من الانتهاك. وقد تناولت العديد من المواثيق الدولية الحقوق الثقافية بشكل صريح، حيث نص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ في المادة (١٥) على حق كل فرد في المشاركة في الحياة الثقافية، والتمتع بفوائد التقدم العلمي. كما أكدت اتفاقية اليونسكو بشأن حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي لعام ٢٠٠٥ على أهمية صون الهويات الثقافية واحترام التنوع الثقافي كأحد أسس التنمية المستدامة.

(١). اليونسكو،٢٠١٥، إعادة التفكير في التربية والتعليم، باريس: منشورات يونسكو، ص ٢٣٣

وأقرت اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩ في المادة (٣٠) بحق الطفل المنتمي إلى أقلية إثنية أو دينية أو لغوية في ممارسة ثقافته الخاصة. كذلك، شددت الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري على ضرورة حماية الحقوق الثقافية دون تمييز. وتُعد هذه الوثائق مرجعًا أساسيًا في تأطير الحقوق الثقافية ضمن النظام القانوني الدولي.

المطلب الثاني

مكانة القواعد القانونية لحقوق الانسان

تُعد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أحد أركان حقوق الإنسان التي تسعى إلى تحقيق العدالة الاجتماعية وتعزيز كرامة الإنسان. فهي حقوق ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالحياة اليومية للفرد والمجتمع، وتشمل حقوق العمل، التعليم، الصحة، السكن، والمشاركة في الحياة الثقافية. ومن خلال تأمين هذه الحقوق، يمكن تحقيق التنمية الشاملة والاستقرار الاجتماعي، وقد حظيت هذه الحقوق باعتراف واسع في العديد من المواثيق الدولية، وعلى رأسها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦، الذي ألزمت بنوده الدول المصادقة عليه باتخاذ خطوات تدريجية لضمان التمتع بها. كما نصت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) على حق المرأة في التعليم والعمل والرعاية الصحية دون تمييز. وأكدت اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩ على التزام الدول بتوفير مستوى معيشي مناسب للأطفال وتعليم مجاني وإتاحة الخدمات الصحية. وقد دعمت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) هذه الحقوق من خلال تعزيز الحق في التعليم والثقافة. وتُعد هذه الوثائق أساسًا قانونيًا دوليًا لتعزيز تلك الحقوق ومساءلة الدول عن أي انتهاك لها[١].

بالإضافة إلى ما سبق، فإن أهمية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تبرز في كونها تشكل الأساس لضمان كرامة الإنسان وتحقيق العدالة الاجتماعية

(١). اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،٢٠٠٠، التعليق العام رقم ٣ بشأن طبيعة التزامات الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. الأمم المتحدة.

والاقتصادية داخل المجتمعات، فهي لا تقل شأنًا عن الحقوق المدنية والسياسية، بل إنها ضرورية لتمكين الأفراد من ممارسة باقي الحقوق والحريات بشكل فعّال. وقد أكدت العديد من المبادئ الدولية على أن هذه الحقوق مترابطة ومتكاملة، ولا يمكن الانتقاص منها تحت أي ظرف. ورغم الطابع "التدريجي" لهذه الحقوق، الذي يمنح الدول هامشًا زمنيًا لتطبيقها وفق قدراتها الاقتصادية، فإنها ملزمة قانونًا باتخاذ خطوات ملموسة نحو تحقيقها دون تمييز. فالمادة (٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تنص على أن كل دولة طرف "تتعهد بأن تتخذ ما يلزم من خطوات، على أقصى ما تسمح به مواردها المتاحة، لتحقيق الإعمال التدريجي الكامل للحقوق المعترف بها في العهد". كما أكدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة للأمم المتحدة على أن هذا الالتزام لا يُعني الترخيص بالتقاعس، بل يتطلب اعتماد سياسات وإجراءات واضحة ومدروسة لتحقيق تلك الحقوق، بما يشمل التشريعات، وتخصيص الموارد، ورقابة التنفيذ.

تحظى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحماية دولية متنامية، خاصة بعد إنشاء آليات المراقبة والتقارير الدورية في إطار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. وقد تم اعتماد البروتوكول الاختياري للعهد الدولي عام ٢٠٠٨، الذي أتاح للأفراد تقديم شكاوى إلى اللجنة الأممية في حال انتهاك حقوقهم المنصوص عليها في العهد، مما شكّل تحولًا في نظرة المجتمع الدولي لتلك الحقوق كحقوق قابلة للتقاضي وليست مجرد مبادئ توجيهية.

على الرغم من التقدم الذي أحرزته بعض الدول، ما تزال هناك عوائق جوهرية تعترض سبيل التنفيذ الفعلي لتلك الحقوق، ومنها:

الفقر والتفاوت الطبقي: إذ تعاني العديد من الدول من فجوات كبيرة في توزيع الثروات، ما يؤثر على توفير الخدمات الأساسية للفئات المهمشة.

النزاعات المسلحة وعدم الاستقرار: كما في حالات العراق وسوريا ولبنان واليمن، حيث تُهدد الحروب والنزاعات الوصول إلى أبسط الحقوق في الغذاء، والسكن، والصحة.

العولمة والسياسات النيوليبرالية: التي تدفع بعض الدول إلى تقليص الإنفاق الاجتماعي والاعتماد على خصخصة التعليم والصحة، مما يُضعف من قدرة المواطنين على التمتع بحقوقهم.

إن ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يتطلب إرادة سياسية صادقة، إلى جانب وضع أطر تشريعية ومؤسساتية واضحة، وتخصيص الموارد الكافية. كما يجب تعزيز مشاركة المجتمع المدني، والرقابة القضائية، ومساءلة الدولة عن أدائها في هذا المجال. ويتعين على الدول كذلك مواءمة دساتيرها وقوانينها المحلية مع الالتزامات الدولية، وإدماج مبادئ الإنصاف والعدالة في السياسات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

يمكن القول إن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تُشكل جوهر العدالة الاجتماعية والتنمية البشرية المستدامة، وتُمثل معيارًا أساسيًا لمدى التزام الدولة بتعزيز كرامة الإنسان. ولا يمكن الحديث عن تقدم أو استقرار دون احترام وتفعيل هذه الحقوق بشكل فعلي وليس شكلي، من خلال سياسات متكاملة تعكس الالتزامات القانونية والأخلاقية على حد سواء.

أمّا مكانة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في حقوق الإنسان فتحتل هذه الحقوق موقعًا رئيسيًا ضمن الحقوق الأساسية، حيث يُنظر إليها باعتبارها ركيزة لضمان المساواة والعدالة الاجتماعية. فهي تُعنى بتحقيق الحاجات الأساسية للأفراد، مثل الحق في العمل، والصحة، والتعليم، والسكن، والضمان الاجتماعي، بما يتيح لهم حياة كريمة ومستدامة. ولا يمكن الفصل بين هذه الحقوق وبين بقية الحقوق المدنية والسياسية، إذ يرتبط تحقيقها بتمكين الإنسان من المشاركة الفاعلة في الحياة السياسية والاجتماعية، وضمان فرص متساوية للتنمية والتقدم(١). ترتبط الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالانتماء للإنسان، إذ إنها تعبر عن الحاجات الطبيعية التي يتطلبها أي إنسان ليعيش بكرامة ويحقق طموحاته. هذه الحقوق ليست مجرد امتيازات تمنحها الدول، بل هي واجبات على الحكومات والمجتمع الدولي لضمان المساواة وحماية

(١). غيث، محمد عاطف، ٢٠١٦ ، حقوق الإنسان في القانون الدولي. بيروت: دار النهضة العربية، الباب الثاني ، ص١٢٠.

الضعفاء. ومن هنا، تكتسب هذه الحقوق طابعًا عالميًا يجعلها حقًا مشتركًا بين جميع البشر، بغض النظر عن حدودهم الوطنية أو ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية. هذا الأساس النظري يؤكد على أن هذه الحقوق لا تنفصل عن الكرامة الإنسانية، بل تُعتبر إحدى الركائز الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة والسلام الاجتماعي، مما يجعلها مكونًا رئيسيًا للنظام القانوني والحقوقي الحديث.وعند محاولة صياغة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتحويلها الى قرارات ملزمة بدات الانقسامات وبد الاختلاف الايدلوجي وبرزت كتلتان كبيرتان مما ادى الى فصل الحقوق في اتفاقيتين منفصلتين واقرت من الجمعية العامة للامم المتحدة عام ١٩٦٦ (١)

المبحث الثاني

خصائص الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واهميتها

تعد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية جزءًا أساسيًا من منظومة حقوق الإنسان، حيث تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية وضمان الحياة الكريمة للأفراد. ويمثل الالتزام بهذه الحقوق ضمانًا لتحقيق التوازن بين مختلف جوانب الحياة البشرية، سواء من حيث الحصول على الموارد الاقتصادية أو التمتع بالخدمات الاجتماعية أو المشاركة في الأنشطة الثقافية. ومن أجل فهم هذا النوع من الحقوق بشكل أكثر شمولًا، يتطلب الأمر تسليط الضوء على خصائصها التي تُبرز طبيعتها الفريدة ومدى ارتباطها الوثيق بتحقيق التنمية المستدامة، إضافةً إلى أهميتها في تعزيز رفاهية الأفراد والمجتمعات على المستويين الوطني والدولي(٢).

وعليه، يتناول هذا المبحث خصائص الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي توضح ماهيتها وأبعادها العملية والتشريعية في مطلب اول، بينما يُركز المطلب

(١). شقير، محمد عمر ، مصدر سابق ، ص ٤٩.

(٢). درويش، إبراهيم، ٢٠١٩م، حقوق الإنسان: المفهوم والتطبيق، القاهرة: دار الفكر العربي، ص ١٤٢.

الثاني على أهمية هذه الحقوق، موضحًا دورها المحوري في تعزيز الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي، وضمان الكرامة الإنسانية، وتحقيق العدالة الاجتماعية.

المطلب الاول

خصائص الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هي أحد أنواع حقوق الإنسان الأساسية التي تعترف بها القوانين الوطنية والدولية. تتميز هذه الحقوق بمجموعة من الخصائص التي تجعلها فريدة ومترابطة مع حقوق الإنسان الأخرى. وفيما يلي أبرز خصائصها:

اولا: الطابع الإيجابي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

إن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تتطلب من الدولة اتخاذ تدابير إيجابية لتحقيقها، مثل توفير التعليم، والرعاية الصحية، والإسكان، والضمان الاجتماعي تختلف عن الحقوق المدنية والسياسية التي تتطلب غالبًا امتناع الدولة عن التدخل(١).

ثانيا: الشمولية والترابط والتكامل مع حقوق الإنسان الأخرى:

إذ أن هذه الحقوق مضمونة لجميع الأفراد بغض النظر عن الجنس، الدين، العرق، أو الوضع الاجتماع كما انها . تعزز المساواة وتكافؤ الفرص بين مختلف فئات المجتمع و ترتبط هذه الحقوق بالحقوق المدنية والسياسية؛ فمثلًا، حق العمل اللائق يعزز الكرامة الإنسانية التي تحميها الحقوق المدنية. (٢)

ثالثاً: الترابط والتكامل مع حقوق الإنسان الأخرى

– تتيح القوانين الدولية للدول تنفيذ هذه الحقوق بشكل تدريجي بناءً على مواردها المتاحة، كما هو منصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

---

(١). غالب، عبد العزيز، ٢٠١٢ ، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في القانون الدولي، مصر: دار المعرفة الجامعية، ص١٤٢

(٢). زيدان، أحمد، مصدر سابق ، ص ٧٥.

رابعاً: الطابع الجماعي والفردي

– يمكن أن تكون هذه الحقوق جماعية مثل الحق في التنمية والبيئة الصحية أو فردية مثل حق الشخص في التعليم والعمل.

خامساً: الطابع الديناميكي

– تتطور هذه الحقوق مع الزمن تبعًا لاحتياجات المجتمعات وظروفها الاقتصادية والثقافية.

سادساً: الالتزام القانوني للدول

– يتوجب على الدول الأطراف في المعاهدات الدولية المتعلقة بهذه الحقوق اعتماد سياسات وإجراءات لضمان احترامها وتعزيزها، بما في ذلك تخصيص ميزانيات كافية.

سابعاً: ارتباطها بالتنمية المستدامة

– تعتبر هذه الحقوق جزءًا أساسيًا من تحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث تركز على القضاء على الفقر والجوع وتحقيق المساواة وضمان التعليم الجيد والرعاية الصحية.

ثامناً: تعزيز الكرامة الإنسانية

– تهدف هذه الحقوق إلى ضمان مستوى معيشي كريم لكل فرد، ما يعزز الكرامة الإنسانية[١].

تجدر الإشارة إلى أن احترام هذه الحقوق يتطلب جهودًا مشتركة بين الدول والمجتمعات والمؤسسات الدولية لضمان تطبيقها بشكل فعّال.

تتميز حقوق الإنسان بسمات وخصائص ذات مبادى انسانية تطورت مع التقدم التكنلوجي المعد بوابة تعريفية بالحريات العامة والواجب توافرها للشخص وتحت اي ظرف، ومن أهمها الحقوق العالميّة وغير قابلة للتصرُّف: يُعدُّ ذلك المبدأ بمثابة حجر الأساس بالدستور الدوليّ لحقوق الإنسان، وقد ظهر لأول مرةٍ بالإعلان العالميّ لحقوق الإنسان بعام ١٩٤٨م؛ الحاصل على موافقة الدول جميعها على معاهدةٍ واحدة على الأقل من المعاهدات الرئيسيّة التي تتعلق بحقوق الإنسان الصادرة فيه، كما وافقت حوالي ٨٠% من الدول على ٤ معاهداتٍ أو أكثر، وتتميز حقوق الإنسان بأنها:

(١). درويش، إبراهيم، مصدر سابق ، ص ١٤٢.

١- حقوق الإنسان ثابتة لكل افراد الشعوب وهي متلازمة مع وجوده لا يمكن الاستغناء عنها، لانها كيان الانسان وعن طريق حصوله على حقوقه واكتساب حريته اصبح الانسان يمتلك الفضيلة والقيم السامية والهادفة التي منحها له الله سبحانه وتعالى، ولأنهم بشر فحقوق الإنسان متجذرة بكل شخص .

٢- الحقوق التي لا يمكن مصادرتها، وهي الحقوق الاساسية من تعتبر ملازمة لوجود الإنسان وكيانه، ويستثنى من هذاالاشخاص الثابتة ادانتهم بجرائم وتلك الادانة تصدر من المحكمة القضائيّة، او يمكن تقييد بعض الحريات العامة للافراد ولفترة ومعلومة عند حدوث حالة طارئة، وميز الفقه الدولي بين نوعين من حقوق الانسان، الاول يسمى الحقوق الاساسية التي لا يجوز المساس بها حتى بحالات الطوارئ، الثاني هي الحقوق الصادرة بالوثائق الدولية.(١)

٣- الحقوق غير قابلة للتجزئة(٢): وهي الحقوق الاساسية التي لا يمكن الاستغناء عنها كونها وجودها يعني توفر الحياة الانسانية التي يسعى فراد المجتمع المتحضر الحصول عليها وهي الحق بالحياة الكريمة والحق بابداء الرأي والحق بممارسة التقاليد او الاعتقادات الدينية والمشاركة بالحركات الثقافية.

٤-المساواة وعدم التمييز: تمّ التأكيد على المساواة بحقوق الإنسان وعدم التمييز بالمادة القانونية ١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتي نصّت على أنّ كافة الناس يولدون أحرارًا، ويتساوون فيما بينهم بالكرامة الإنسانية والحقوق.

كما نصّت المادة القانونية ٢ من الإعلان ذاته على ان حقّ كلّ إنسان بالتمتّع بكافة الحقوق والحريات الصادرة التي وردت بذلك الإعلان، دون اي تفرقة أبدًا بين شخص وآخر بسبب لون، أو جنس، أو لغة، أو اديـن، أو العنصر، أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو غيرها، ودون تمييز بين الرّجال والنساء لذلك اصبحت الاتفاقيات والمعاهدات العالمية بمثابة المرجعية

(١). يوسف، باسيل، ١٩٩٨م، تسيس بواعث واهداف الحماية الدولية لحقوق الانسان، بغداد: بيت الحكمة، ص١٣٨.

(٢). العاصي، إبراهيم جودة على،٢٠١٩، موقف التشريعات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان فى الحد من سيادة الدولة،مصر: المركز العربي للنشر والتوزيع ، ص ٢٨.

الدستورية للتعامل مع الشعوب من قبل السلطات والتطبيق الفعلي للمساواة والعدالة بينهم.[١]

المطلب الثاني

اهمية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تمثل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ركيزة أساسية في حماية كرامة الإنسان وتحقيق العدالة الاجتماعية، وهي لا تقل أهمية عن الحقوق المدنية والسياسية

وفي السياقين العراقي واللبناني، حيث يواجه كلا البلدين تحديات كبيرة تتعلق بتحقيق العدالة الاجتماعية، وضمان الخدمات الأساسية للمواطنين، لا سيما في ظل الأزمات الاقتصادية والسياسية المستمرة. في العراق، يُعد إعمال هذه الحقوق جزءًا من جهود إعادة الإعمار بعد عقود من الحروب والعقوبات، إذ يقر دستور العراق لعام ٢٠٠٥ في المادة (٣٠) بحق المواطنين في الضمان الاجتماعي[٢]، والرعاية الصحية، والتعليم، والسكن الملائم، باعتبارها حقوقًا واجبة على الدولة. كما تؤكد المادة (٣٤) على أن التعليم عامل أساس لتقدم المجتمع[٣]، وتكفله الدولة. وفي لبنان، ورغم التنوع الثقافي والانفتاح، إلا أن الأزمات السياسية والاقتصادية المتكررة أثّرت سلبًا على تمتع الأفراد بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، خصوصًا في مجالات العمل، والصحة، والتعليم. وقد دعت تقارير المفوضية السامية لحقوق الإنسان الحكومة اللبنانية إلى معالجة التفاوتات الاجتماعية وتعزيز العدالة الاقتصادية، في ضوء التزامات لبنان بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٤]. وتتجلى أهمية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عدة أبعاد، منها:

---

(١). سميرة، رقط،٢٠١٩، الفقر من منظور الدستور الدولي لحقوق الإنسان،مصر: المصريه للنشر و التوزيع، ص ٢٣ .

(٢) . دستور جمهورية العراق، ٢٠٠٥، المادة (٣٠)

(٣) . دستور جمهورية العراق، ٢٠٠٥، المادة (٣٤)

(4)United Nations. (1966). International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights.

١. تحقيق الكرامة الإنسانية

– هذه الحقوق تضمن لكل فرد مستوى معيشي لائق يشمل الغذاء، والمسكن، والتعليم، والرعاية الصحية، مما يعزز احترام الكرامة الإنسانية ويحد من التفاوت الاجتماعي،عندما تتحقق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فإنها تُشكل الأساس الحقيقي لصون الكرامة الإنسانية باعتبارها جوهر حقوق الإنسان. إذ لا يمكن الحديث عن كرامة إنسانية حقيقية في ظل الجوع أو التشرد أو الحرمان من التعليم والرعاية الصحية. فهذه الحقوق تُمثل متطلبات أساسية للحياة الكريمة، ولا يُنظر إليها على أنها امتيازات تمنحها الدولة، بل التزام قانوني وأخلاقي لضمان المساواة والعدالة الاجتماعية.

إن تحقيق مستوى معيشي لائق لا يقتصر فقط على تلبية الحاجات المادية، بل يشمل أيضًا التمكين الاجتماعي والثقافي، حيث يستطيع الإنسان المشاركة بحرية في الحياة العامة، والتعبير عن ثقافته، والحفاظ على هويته، وتطوير قدراته. فالفرد الذي يحصل على تعليم جيد ورعاية صحية مناسبة، ويعيش في بيئة مستقرة، يكون أكثر قدرة على المساهمة في بناء مجتمعه، مما يُعزز من تماسك النسيج الاجتماعي ويُقلل من مظاهر الإقصاء والتهميش.

وفي هذا السياق، تؤكد المواثيق الدولية على أن احترام كرامة الإنسان لا يتحقق من خلال الاعتراف النظري بالحقوق فقط، بل من خلال ضمان تنفيذها فعليًا على أرض الواقع، عبر سياسات شاملة وتوزيع عادل للموارد. وهذا يتطلب إرادة سياسية صادقة، وشفافية في إدارة المال العام، ورقابة مجتمعية وقانونية تضمن وصول الخدمات الأساسية إلى جميع المواطنين، لا سيما الفئات الأضعف. فبذلك فقط يمكن للمجتمعات أن تبني مستقبلًا أكثر عدالةً وإنصافًا، تُصان فيه الكرامة الإنسانية للجميع دون تمييز.

٢. القضاء على الفقر والبطالة

– تسهم الحقوق الاقتصادية، مثل الحق في العمل والأجر العادل، في مكافحة الفقر والبطالة، مما يحقق التنمية المستدامة ويعزز الاستقرار الاجتماعي(١)، يُعد القضاء على الفقر والبطالة من الأهداف المركزية للحقوق الاقتصادية، إذ يُمثّل الحق في العمل وفي الأجر العادل جوهر هذه الحقوق. فالعمل ليس فقط وسيلة لكسب الرزق، بل هو أساس لكرامة الإنسان واستقلاليته ومشاركته الفاعلة في المجتمع. عندما تضمن الدول هذا الحق من خلال السياسات الاقتصادية والاجتماعية، فإنها تُسهم في خفض معدلات الفقر والبطالة بشكل فعّال، وتُعزز فرص الاستقرار الاجتماعي والتنمية المستدامة.

إن تأمين العمل اللائق يعني توفير وظائف تُراعي معايير السلامة والعدالة، وتضمن دخلًا يُمكّن الأفراد من تأمين احتياجاتهم الأساسية. كما يُعد ذلك عاملًا حاسمًا في تحقيق التماسك الاجتماعي، إذ تقل النزاعات، وتزداد الثقة بين المواطنين والدولة، ويُفتح المجال أمام المبادرة الفردية والابتكار.

وفي المجتمعات التي تعاني من نسب بطالة مرتفعة أو تفشي الفقر، يُؤدي تجاهل هذه الحقوق إلى نتائج كارثية، مثل الهجرة القسرية، والانخراط في الاقتصاد غير الرسمي أو الإجرامي، وازدياد التفاوت الطبقي. ومن هنا، تُطالب المواثيق الدولية، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدول باتخاذ تدابير تدريجية ومستمرة تهدف إلى توفير العمل للجميع دون تمييز، وخاصة للفئات الأكثر هشاشة مثل النساء، والشباب، والأشخاص ذوي الإعاقة.

إن القضاء على الفقر والبطالة ليس مسؤولية اقتصادية فقط، بل هو التزام قانوني وأخلاقي وإنساني يعكس مدى التزام الدولة بمبادئ العدالة وحقوق الإنسان، ويُعد مؤشرًا على نجاحها في بناء مجتمع متوازن ومستقر.

٣. ضمان المساواة والعدالة الاجتماعية

– توفر هذه الحقوق ضمانات لجميع الأفراد بغض النظر عن العرق أو الدين أو الجنس، مما يرسخ مبدأ المساواة والعدالة في المجتمع،يُعد ضمان المساواة والعدالة

(١). هارت، هربرت ليونل أدولف. ٢٠١٠، مفهوم القانون، ترجمة: عمر عبود التونجي،الكويت: منشورات جامعة الكويت، صص ٩–٢٠.

الاجتماعية من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حيث تسعى هذه الحقوق إلى إزالة كافة أشكال التمييز بين أفراد المجتمع، سواء كان ذلك على أساس العرق، أو الدين، أو الجنس، أو الانتماء الاجتماعي، أو الوضع الاقتصادي. فبموجب هذه الحقوق، يجب أن يكون لكل فرد الحق المتساوي في فرص العمل، والتعليم، والرعاية الصحية، والسكن، والمشاركة في الحياة الثقافية.

وتُشكل المساواة أحد أعمدة العدالة الاجتماعية، حيث تعني توفير الفرص والموارد على نحو عادل لجميع فئات المجتمع، مع الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخاصة للفئات الضعيفة والمهمشة، مثل النساء، وذوي الإعاقة، والأقليات، والمقيمين في المناطق الريفية أو المهمّشة. ويُعتبر ذلك ضروريًا ليس فقط لضمان العدالة، بل أيضًا لتحقيق السلم الاجتماعي والاستقرار السياسي.

وقد شددت المواثيق الدولية، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٦٦)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (١٩٦٥)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩)، على ضرورة حظر التمييز بكافة أشكاله، واتخاذ تدابير فعالة لتحقيق المساواة الفعلية، لا فقط الشكلية[١].

وعلى المستوى العملي، فإن ضمان المساواة لا يتحقق فقط من خلال النصوص القانونية، بل يتطلب إرادة سياسية وإصلاحات مؤسسية تُعزّز الشفافية، وتضمن وصول الحقوق والخدمات إلى من يستحقها دون تحيّز أو محسوبية. كما يُعد تثقيف المجتمع على قيم المساواة، وتكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، من الركائز الضرورية لتكريس هذه المبادئ في الثقافة العامة والوعي الجماعي.

وبذلك، لا تمثّل هذه الحقوق فقط ضماناً قانونيًا، بل تُجسد التزامًا أخلاقيًا وإنسانيًا يجعل من المساواة والعدالة الاجتماعية أساسًا لنظام اجتماعي متوازن، يتيح لكل فرد أن يُسهم في بناء وطنه بكرامة وأمان.

---

(١) سميرة، رقط،٢٠١٩، الفقر من منظور الدستور الدولي لحقوق الإنسان،مصر: المصريه للنشر و التوزيع، ص ٢٣ .

٤. تعزيز التنمية المستدامة

– التعليم الجيد والرعاية الصحية والسكن الملائم تعدّ عناصر أساسية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، مما يؤدي إلى تحسين نوعية الحياة للأفراد والمجتمعات، تُعد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ركيزة أساسية في تحقيق التنمية المستدامة، حيث أن ضمان التعليم الجيد، والرعاية الصحية الشاملة، والسكن الملائم يُساهم مباشرة في بناء مجتمع قوي قادر على مواجهة التحديات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية. فالتعليم، على سبيل المثال، لا يقتصر دوره على محو الأمية فحسب، بل يُشكل أداة فعالة لتمكين الأفراد، وتحسين فرص العمل، وتعزيز الابتكار، وهو ما يتقاطع مع الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة الذي يدعو إلى توفير تعليم جيد وشامل للجميع(١).

كذلك، فإن الوصول العادل إلى الرعاية الصحية يضمن بيئة بشرية سليمة، تقل فيها معدلات الأمراض والوفيات، وتزداد فيها معدلات الإنتاجية والعمل، مما يساهم في رفع الناتج المحلي وتحقيق الرفاه الاجتماعي. ويُعتبر الحق في الصحة من أهم الأسس التي تعزز التنمية البشرية المستدامة، كما ورد في الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالصحة الجيدة والرفاه.

أمّا السكن الملائم، فهو لا يقتصر على توفير مأوى فحسب، بل يُعد بيئة حاضنة للنمو الأسري والاجتماعي، ويُقلل من نسب العنف والتشرد ويُحسّن من الصحة النفسية والجسدية للأفراد، وهو ما نص عليه الهدف الحادي عشر من أهداف التنمية المستدامة الذي يركز على جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة وآمنة ومستدامة.

ومن هنا، فإن دمج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ضمن السياسات العامة وبرامج التنمية يُعد من الشروط الأساسية لتحقيق تنمية مستدامة متوازنة، تُمكّن الأفراد من العيش بكرامة، وتُساهم في تقليص الفجوة بين الفئات الاجتماعية، وتدعم استقرار الدولة على المدى الطويل. إن هذه الحقوق لا تُعزز فقط النمو الاقتصادي، بل

(١) يوسف، باسيل، ١٩٩٨م، تسيس بواعث واهداف الحماية الدولية لحقوق الانسان، بغداد: بيت الحكمة، ص١٣٨.

تُعيد تشكيل مفهوم التنمية ليكون أكثر شمولًا وعدالة، ويضع الإنسان في مركز العملية التنموية(١).

٥. تعزيز الاستقرار السياسي والاجتماعي

– يؤدي ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى تقليل معدلات التوتر والاضطراب في المجتمعات، مما يعزز السلم الاجتماعي، يمثل ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أحد الركائز الأساسية لتحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي في أي مجتمع. فحين يشعر الأفراد بأن احتياجاتهم الأساسية ملبّاة، وأن الدولة تؤمّن لهم التعليم والرعاية الصحية والعمل والسكن اللائق، يقلّ الإحساس بالحرمان والتهميش، وتزداد الثقة في مؤسسات الدولة، وهو ما ينعكس إيجابًا على منسوب الالتزام بالقانون والسلم الأهلي.

إن انعدام العدالة الاجتماعية والفجوة الاقتصادية بين الفئات، غالبًا ما يكون وقودًا للاحتجاجات الشعبية والاضطرابات، كما أظهرت العديد من التجارب في الدول التي تعاني من تفشي البطالة وارتفاع معدلات الفقر وسوء توزيع الثروات. في المقابل، فإن توفير الحد الأدنى من الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، خاصة في التعليم والرعاية الصحية والعمل، يُعد أداة فعالة في تفكيك أسباب الصراع، وتحقيق التماسك المجتمعي.

كذلك، فإن تمكين الأفراد من المشاركة في الحياة الثقافية والاجتماعية، والاعتراف بتنوع الهويات والانتماءات داخل المجتمع، يعزز الإحساس بالانتماء، ويقلل من مشاعر الإقصاء والتمييز، مما يدفع بالمجتمع نحو الاستقرار الطويل الأمد، ويُحصّنه من الانقسامات الطائفية أو الإثنية أو الطبقية.

كما أن تحقيق الأمن الاجتماعي من خلال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية يُسهم في خلق بيئة سياسية أكثر استقرارًا، حيث يُصبح العمل السياسي مبنيًا على المطالبة بتوسيع هذه الحقوق وتحسينها، بدلًا من أن يكون قائمًا على المطالب الفئوية أو ردة الفعل على الظلم.

---

(١) شفيق، كمال، ٢٠١٨، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: المسؤولية الحكومية والتحديات،مصر: دار الفكر العربي، صص ١١–٢٥.

وبالتالي، فإن تعزيز هذه الحقوق لا يُعد ترفًا إنمائيًا، بل هو استثمار مباشر في أمن الدولة وسلامها الاجتماعي، ويشكّل خط الدفاع الأول ضد الانهيارات السياسية والاحتجاجات غير السلمية، خصوصًا في الدول ذات النسيج المتعدد أو التي تمر بتحولات ديمقراطية ناشئة.

٦. حماية التراث الثقافي وتعزيز الهوية الوطنية

– تساهم الحقوق الثقافية في الحفاظ على التنوع الثقافي والهوية الوطنية، مما يعزز التماسك الاجتماعي والاعتزاز بالثقافة والتراث.(١) ، تُعدّ الحقوق الثقافية مكونًا أساسيًا من حقوق الإنسان، فهي لا تقتصر على دعم الإنتاج الفني والأدبي، بل تشمل أيضًا حماية التراث الثقافي المادي وغير المادي، وضمان حق الأفراد والمجتمعات في التعبير عن ثقافتهم وهويتهم والانتماء إليها بحرية ودون تمييز. وتلعب هذه الحقوق دورًا محوريًا في تعزيز الانتماء الوطني والاعتزاز بالهوية الثقافية، خاصة في المجتمعات المتعددة والمتنوعة.

عندما تضمن الدولة حرية المشاركة الثقافية وتعزز الفنون والآداب والتقاليد الشعبية، فإنها بذلك تُسهِم في ترسيخ التماسك الاجتماعي والتفاهم المتبادل بين مختلف الفئات. ويُعدّ دعم اللغات الأم والموروثات الشعبية والمعارف التقليدية جزءًا لا يتجزأ من هذه الحقوق، حيث يُسهم في الحفاظ على خصوصية كل جماعة ثقافية ضمن إطار الوحدة الوطنية.

كما أن حماية المواقع الأثرية، المتاحف، المخطوطات، والطقوس الثقافية تُعزز مكانة الدولة حضاريًا وتاريخيًا، وتُعدّ جسرًا يربط الأجيال الحالية بالماضي، ويمنح الشعوب شعورًا بالاستمرارية والاعتزاز بالذات. وهذا ما يجعل التنوع الثقافي مصدر غنى وقوة وليس سببًا للتفرقة أو التوتر، خاصة إذا ما تم إدماجه في سياسات التعليم والإعلام والمناهج الوطنية.

ومن جانب آخر، فإن احترام الحقوق الثقافية يعزز القدرة على مقاومة العولمة الثقافية المفرطة التي قد تُذيب الهويات المحلية، كما يُسهم في بناء خطاب وطني جامع

(١). شفيق، كمال، ٢٠١٨، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: المسؤولية الحكومية والتحديات،مصر: دار الفكر العربي، صص ١١–٢٥.

يوازن بين الأصالة والانفتاح، ويُعزز من مكانة الثقافة كعامل من عوامل التنمية المستدامة والسلام الاجتماعي. ومن هنا، فإن الاستثمار في الثقافة والتراث لا يجب أن يُنظر إليه كمجال ترفيهي، بل كمجال استراتيجي يرسّخ الأمن الهوياتي للمجتمع.

٧. دعم الأجيال القادمة

– من خلال ضمان الحق في التعليم والرعاية الصحية والبيئة السليمة، تساهم هذه الحقوق في بناء مجتمع قادر على تحقيق تطلعاته المستقبلية،تمثل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأساس الذي تُبنى عليه قدرات الأجيال القادمة، فهي لا تقتصر على تلبية الاحتياجات الراهنة، بل تُشكل ركيزة لضمان مستقبل مستدام وعادل. فمن خلال الحق في التعليم الجيد، يتم تمكين الأطفال والشباب من اكتساب المهارات والمعارف التي تؤهلهم للمشاركة الفعّالة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ممّا يعزز فرصهم في العمل والابتكار وقيادة التغيير.

كذلك، فإن ضمان الرعاية الصحية الشاملة يُسهم في تنشئة أجيال أكثر صحة وقدرة على التعلم والإنتاج. فالصحة الجيدة في مراحل الطفولة والنمو تُعدّ شرطًا ضروريًا لتحقيق الإمكانات الفردية، وتقلل من كلفة الرعاية اللاحقة وتدعم الاقتصاد الوطني في المدى البعيد. أما الحق في بيئة سليمة، فهو اليوم أكثر أهمية من أي وقت مضى، إذ يرتبط مباشرة بمواجهة التغير المناخي والتدهور البيئي الذي يهدد الأمن الغذائي والمائي، وهو ما يضع مستقبل الأجيال المقبلة على المحك.

وتُبرز المبادئ التوجيهية لحقوق الإنسان في سياق التنمية المستدامة – كما أقرّتها الأمم المتحدة – أن استدامة الحقوق هي الضمان الحقيقي لكرامة الإنسان مستقبلًا. وهذا يتطلب من الدول أن تتبنى سياسات تراعي الأبعاد البيئية والاجتماعية والاقتصادية في خططها، وتراكم المكاسب تدريجيًا لصالح الأجيال القادمة. إن الاستثمار في الطفل اليوم هو استثمار في مستقبل المجتمع بأكمله، وهو ما يجعل حماية هذه الحقوق مسؤولية جماعية تقع على عاتق الحكومات، والمؤسسات، والأسر، والمجتمع الدولي على حد سواء.

تمثل هذه الحقوق إطارًا لضمان حياة كريمة وتحقيق التنمية المتوازنة للأفراد والمجتمعات. التزام الدول بحمايتها يعزز الاستقرار والنمو، ويضع الأسس لمجتمعات قائمة على مبادئ العدالة والمساواة.

النتائج:

١- تُعد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية جزءًا لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان العالمية، حيث تهدف إلى ضمان الكرامة الإنسانية وتحقيق العدالة الاجتماعية.

٢- هناك عدة تقسيمات لحقوق الانسان اهمها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

٣- حقوق الانسان تتطلب من الدولة اتخاذ تدابير إيجابية لتحقيقها، مثل توفير التعليم، والرعاية الصحية، والإسكان، والضمان الاجتماعي تختلف عن الحقوق المدنية والسياسية التي تتطلب غالبًا امتناع الدولة عن التدخل .

٤- من جملة الخصائص التي تتحلى بها حقوق الانسان الطابع الايجابي و الشمولية والترابط والتكامل مع حقوق الإنسان الأخرى .

٥- – تتيح القوانين الدولية للدول تنفيذ هذه الحقوق بشكل تدريجي بناءً على مواردها المتاحة، كما هو منصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٦- تعتبر هذه الحقوق جزءًا أساسيًا من تحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث تركز على القضاء على الفقر والجوع وتحقيق المساواة وضمان التعليم الجيد والرعاية الصحية.

المصادر:

القرآن الكريم

١. الأمم المتحدة. اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،٢٠٠٠، التعليق العام رقم ٣ بشأن طبيعة التزامات الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٢. درويش، إبراهيم، ٢٠١٩م، حقوق الإنسان: المفهوم والتطبيق، القاهرة: دار الفكر العربي.

٣. دستور جمهورية العراق، ٢٠٠٥.

٤. سميرة، رقط،٢٠١٩، الفقر من منظور الدستور الدولي لحقوق الإنسان، مصر: المصرية للنشر و التوزيع.

٥. شفيق، كمال، ٢٠١٨، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: المسؤولية الحكومية والتحديات، مصر: دار الفكر العربي.

٦. العاصي، إبراهيم جودة على،٢٠١٩، موقف التشريعات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان فى الحد من سيادة الدولة، مصر: المركز العربي للنشر والتوزيع .

٧. غالب، عبد العزيز، ٢٠١٢، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في القانون الدولي، مصر: دار المعرفة الجامعية.

٨. غيث، محمد عاطف،٢٠١٦ ، حقوق الإنسان في القانون الدولي. بيروت: دار النهضة العربية، الباب الثاني .

٩. هارت، هربرت ليونل أدولف. ٢٠١٠، مفهوم القانون، ترجمة: عمر عبود التونجي،الكوى ت: منشورات جامعة الكويت.

١٠. يوسف، باسيل، ١٩٩٨م، تسيس بواعث واهداف الحماية الدولية لحقوق الانسان، بغداد: بيت الحكمة.

١١. اليونسكو،٢٠١٥، إعادة التفكير في التربية والتعليم، باريس: منشورات يونسكو.

United Nations. (1966). International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights.